

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-242378

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-242378-2024)

في الدعوى المقامة

من/ المكلف
ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

المستأنف
المستأنف ضدها

إنه في يوم الأحد 2025/03/23م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ...
الدكتور/ ...
الأستاذ/ ...

رئيساً
عضواً
عضواً

الوقائع

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2024/09/15م، من/ ...، هوية وطنية رقم (...) بصفتها وكالة بموجب الوكالة رقم (...) وتاريخ 2023/11/06م، وترخيص المحاماة رقم (...)، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2024-234478) الصادر في الدعوى رقم (Z-234478-2024) المتعلقة بالربط الزكوي التقديري لعام 2014م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

صرف النظر عن الدعوى لإنعدام محلها.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلف، فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن المكلف يطالب بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الأحد بتاريخ 2025/03/23م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها في تمام الساعة 02:30م بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ:

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-242378

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-242378-2024)

1445/04/08هـ؛ وبالنداء على الخصوم، حضرت / ...، هوية وطنية رقم (...)، بصفتها وكيلة عن المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...) الصادرة بتاريخ 1445/04/22هـ، وترخيص محاماة رقم (...)، كما حضرت ممثلة المستأنف ضدها / ... (هوية وطنية رقم ...)، بموجب تفويض صادر من نائب محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك للشؤون القانونية برقم (...) وتاريخ 1445/03/19هـ. وفي هذه الجلسة فقد قررت الدائرة العدول عن قرارها الصادر بالأغلبية، والذي تم النطق به في محضر الجلسة السابقة بتاريخ 2025/03/18م، والمتضمن ما نصه: "قبول طلب الاستئناف شكلاً، ومن الناحية الموضوعية قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإعادة الدعوى إليها للنظر فيها موضوعاً". واستناداً على نص الفقرة (3) من المادة التاسعة والعشرون من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبعد اطلاع الدائرة على الاستئناف، وحيث كان من المستقر عليه في الطعون على القرارات الإدارية التي تصدرها الجهة الحكومية أن يكون محل الطعن قراراً إدارياً صادراً من سلطة إدارية وطنية، وأن يكون هذا القرار نهائياً ومؤثراً على المراكز القانونية أما بالإنشاء أو الإلغاء أو التعديل، وأن يكون القرار قائماً وقت نظر الدعوى منتجاً لآثاره النظامية. وحيث إن الثابت من الوقائع أن الهيئة اصدرت قرارها (الربط المعدل) الصادر بتاريخ 07 سبتمبر 2023م، ومن ثم اعترض المكلف على قرار الربط المعدل، وبعد ذلك قامت الهيئة بسحب قرارها (الربط المعدل) وذلك لإعادة الاحتساب مرة أخرى وأشعرت المكلف عبر البريد الإلكتروني بتاريخ 01 فبراير 2024م، علماً بأن ذلك كان قبل نظر الدعوى من قبل دائرة الفصل والتي قيدت بتاريخ 4 فبراير 2024م، مما ينتفي وجود محل الدعوى وهو القرار (الربط المعدل) حيث أصبح منعماً وزالت معه آثاره النظامية ومن ثم لا وجهة للنظر الدعوى وذلك لعدم وجود قرار من الهيئة. الأمر الذي يتعين معه رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل بصرف النظر عن الدعوى لانتفاء المحل.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-242378

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-242378-2024)

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف شركة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2024-234478) الصادر في الدعوى رقم (Z-234478-2024) المتعلقة بالربط الزكوي التقديري لعام 2014م.

ثانياً: وفي الموضوع:

رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.